دخل الجنة واغاحث عليها لكونها وقت النياغل والنياقل ومن
ادّاها راغي غيرها غالبا نسأل الله عونا على اطاعته وصوننا من تكاسل
عبادته م عثمان رض روى عنه مسلم من صلى العشاء في جماعة فكانما قام
نصف الليل يعني اشتغل بالعبادات الى نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة
فكانما صلى الليل كله يعني منضمة الى صلوة العشاء بجماعة فصلوة كل من طرفي
الليل صارت بمنزلة نوافل نصفه وذكر في شرح المشكوة يجوز ان
يجعل صلوة الصبح في الجماعة منفردة بمنزلة قيام الليل كله اقول ما ذكر
في المصابيح من انه عليه الصلوة والسلام قال من صلى العشاء في جماعة كان كقيام
نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر كان كقيام ليلة يعين الوجه الاول
م جندب بن عبد الله رض روى عنه مسلم جندب بضم الجيم وفتح الدال
المهملة وضمها قيل ما رواه عن النبي م ثلثة واربعون حديثا له في الصحيحين
اثنا عشر المتفق عليه منه سبعة والباقي لمسلم من صلى صلوة الصبح اي
باخلاص فهو في ذمة الله اي في امانة الله في الدنيا والاخرة وهذا الامان
غير الامان الذي ثبت بكلمة التوحيد وانما ذكر صلوة الصبح لان فيها
كلفة لا يواظبها الا خالص الايمان فيستحق ان يدخل تحت الامان
فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء من بمعنى لاجل والمضاف محذوف
اي لاجل ترك ذمته او بيانية للجار والمجرور حال عن بشيء ظاهره نهي
عن مطالبة الله تعالى لكن المراد به النهي عما يوجب مطالبة الله تعالى
وهو التعرض بمكروه لمن صلى الصبح او هو ترك صلوة الصبح هذا على
تقدير ان يراد بالذمة في قوله من ذمته نفس الصلوة من حيث انها موجبة
للذمة فمعناه لا تضيعوا صلوة الصبح فان الضمير فيه للناس من يطلبه
الضمير المستكن فيه لله والبارز لمن من ذمته بشيء يدركه يعني من
يطلبه الله للمؤاخذة بما فرط في حقه والقيام بعهده يدركه الله اذ
لا يفوت منه هارب ثم يكبه على وجهه في نار جهنم يقال كبه اذا صرعه
فاكب هو على وجهه وهذا من النوادر لان ثلاثيه متعد ورباعيه لازم

م ابو هريرة رض روى عنه مسلم من صلى صلوة لم يقرأ فيها بام القرآن
اي السورة الفاتحة سميت بها لانها اول القرآن في التلاوة كما سميت مكة ام القرى
لانها اول ما حولها في الكينونة او لان سائر السور يضاف الى هذه السورة
في الصلوة ولا تضاف هي الى شيء من السور او لانها اصل القرآن باعتبار
اشتمالها على المقاصد القرآنية اجمالا من الثناء على الله تعالى والامر والنهي
والوعد والوعيد والقصة اما الامر والنهي فلان قل مقدر في اول السورة
وفي الامر بالشيء نهي عن ضده واما القصة ففي قوله انعمت عليهم والوعيد
في قوله غير المغضوب عليهم فهي خداج هي خداج هي خداج ذكر ثلث مرات
للتاكيد الخداج بكسر الخاء المعجمة مصدر خدجت الناقة اذا القت
ولدها قبل آوان النتاج وان كان تام الخلق ويقال اخدجت اذا
ولدته ناقصا وان كان ايام مدة تامة كذا قاله الجوهري معناه فصلوة
ذات نقصان على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل اي خديجة
بمعنى ناقصة وصفها بالمصدر مبالغة الحديث حجة لابي حنيفة
في ان الصلوة تجوز بدون الفاتحة مع النقصان عنده وقال الشافعي
لا تجوز بدونها خ انس رض من صلى صلوتنا اي كصلوتنا خص الصلوة
بالذكر احترازا به عن صلوة اليهود وغيره فانها في الهيئات ليست
كصلوتنا او لان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر وترك كل العبادات
منكر فالصلوة تنهى عنه او لان الحديث صدر عنه عليه السلام في بدء الاسلام
قبل شرعة الاركان الباقية واستقبل قبلتنا انما ذكره مع مشروطه به
ترغيبا للناس عليه لاحتمال صدور الحديث وقت تحويل القبلة من
بيت المقدس الى الكعبة وثبوت التردد في نفوسهم او لانه اعرف
واشهر في التمييز الا يرى ان صلوتنا تتشابه صلوتهم في كثير من اعمالها
وقبلتنا ليست كذلك وقيل المراد منه استقبالها بالجملة والوجه هو الاول
ولما ذكر ما يميز المسلم غيره عبادة اعقبه ما يميزه عادة بقوله واكل
ذبيحتنا اي مذبوحتنا لان اليهود لا ياكلونها الفعيل الذي بمعنى المفعول

Copyright © King Saud University